

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
دَوْلَةُ كَوَيْتِ



وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِيَةِ
مَكْتَبُ الْوَزِيرِ

٧١

الرجع
التاريخ

٢٠٠٣/٩/١٣

قرار وزاري رقم (٢٠٥)

- بعد الإطلاع على المرسوم الأميري رقم (٨٨/١٦٤) بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٨/١٦) بشأن نظام البعثات.
- وبناء على كتاب المكتب الثقافي بالمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ٢٠٠٣/٢/١٨ بشأن عدم اعتماد أي قبول سواء كان نهائيا أو مبدئيا لأي طالب من كلية الحقوق بجامعة الإسراء.
- وبناء على الكتاب رقم وت ع/٨/م م المؤرخ في ٢٠٠٣/٨/٣ والمذيل بتأشيرة الأستاذة الدكتورة وكيلة الوزارة.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقر

- مادة (١) : عدم اعتماد قبول الطلبة بالدراسة في كلية الحقوق بجامعة الإسراء الأهلية بالمملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من الفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠٠٣/٢٠٠٤.
- مادة (٢) : عدم اعتماد ومعادلة الشهادات العلمية التالية:-
 - للطلبة الحاصلين على قبول بعد صدور هذا القرار.
 - للطلبة الحاصلين على قبول ولم يلتحقوا فعليا بالدراسة من تاريخ تنفيذ هذا القرار (الفصل الدراسي الثاني ٢٠٠٣/٢٠٠٤).
 - للطلبة المخالفين لبنود القرار.
- مادة (٣) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من الفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠٠٣/٢٠٠٤.
- مادة (٤) : على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

د. رشيد حمد الحمد

وزير التربية ووزير التعليم العالي



وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ الْعَالِيَةِ